A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/24
7 March 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمـــار، باولو ســـيرجيو بينهيرو، المكلف بأداء الولاية بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/٣٣*

* قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لذلك بغية تضمينه أحدث المعلومات.

(A) GE.08-11386 250308 250308

موجز

طلب مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره دإ-٥/١ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار أن يقيم الحالة الراهنة لحقوق الإنسان وأن يرصد تنفيذ هذا القرار، وذلك بطرق منها القيام بزيارة عادلة إلى ميانمار، وأن يقدم تقريراً إلى الدورة السادسة المستأنفة لمجلس حقوق الإنسان وحث حكومة ميانمار على التعاون مع المقرر الخاص. ومن ثم، أجرى المقرر الخاص زيارة إلى ميانمار في الفترة من ١١ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وقدم تقريره (A/HRC/6/14) إلى المجلس في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

وطلب المجلس، في قراره ٣٣/٦، من المقرر الخاص أن يرصد تنفيذ ذلك القرار وأن يقوم ببعثة متابعة إلى ميانمار وأن يقدم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة، وحث حكومة ميانمار على التعاون بالكامل مع المقرر الخاص. وعليه، أعرب المقرر الخاص في رسالة وجهها إلى حكومة ميانمار في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، عن رغبته في إجراء زيارة متابعة إلى البلد. ويأسف المقرر الخاص لأنه حتى هذا اليوم لم يحصل على موافقة البلد لإجراء بعثة المتابعة على النحو الذي طلبه المجلس.

وهذا التقرير مقدم عملاً بقرار المجلس ٣٣/٦. وهو يستند إلى معلومات تم جمعها منذ آخر تقرير للمقرر الخاص (A/HRC/6/14) عن الآثار المترتبة على حقوق الإنسان من جراء قمع التظاهرات السلمية في ميانمار في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وآثاره ونتائجه. ويتناول التقرير الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إلى آذار/مارس ٢٠٠٨.

المحتويات

		الفقـــــرات	الصفحة
أولاً -	مقدمة	١-٥	٤
ثانياً -	منهجية المقرر الخاص وأنشطته	٦-٩	٥
ثالثاً -	ما حدث من تطورات منذ إجراء البعثة الأولى المتعلقة بأحداث آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر	١٠-٣٤	٥
	ألف - حالات الإفراج، واستمرار عمليات التوقيف والاحتجاز	١٤-٢٤	٦
	باء - المحاكمات والإدانات	٢٥-٣٤	٩
رابعاً -	عمليات التحقيـــق في عمليات القتـــل نتيجة قمع التظاهرات؛ المساءلة عن الاستخدام المفرط للقوة	٣٥-٣٧	١١
خامساً -	التطورات المتعلقة بحالة المفقودين	٣٨-٤٠	١١
سادساً -	أوضاع المحتجزين وإمكانية اتصال لجنة الصليب الأحمر الدولية بهم	٤١-٤٢	١٢
سابعاً -	الاستنتاجات	٤٣-٤٦	١٢
ثامناً -	التوصيات	٤٧	١٣

أولاً – مقدمة

١- قامت حكومة ميانمار في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٧ برفع سعر التجزئة الخاص بالوقود بنسبة بلغت ٥٠٠ في المائة. أثر على معيشة الشعب، الذي رد على هذا القرار بالتظاهر سلمياً في آب/أغسطس وفي أوائل أيلول/سبتمبر. ونُظمت في الفترة من ١٨ إلى ٢٦ أيلول/سبتمبر تظاهرات في جميع أنحاء البلد، في يانجون وماندالي وباكوكو وسيتوي. وقامت الحكومة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ بقمع المتظاهرين، ومعظمهم من الرهبان. وخلال أعمال القمع، قامت قوات الأمن، المؤلفة من رجال الشرطة والجيش وشرطة مكافحة الشغب وأعضاء الرابطة الوحدوية للتضامن والتنمية وميليشيا سوان آه شين، باستخدام القوة المفرطة ضد المدنيين، بما في ذلك القوة القاتلة بلا ضرورة ولا تناسب. وبعد عمليات القمع هذه، وردت تقارير عديدة تضمنت معلومات عن حالات منها القتل والضرب المبرح وإلقاء القبض والتعذيب والوفاة في الحبس.

٢- وعملاً بأحكام قرار المجلس دإ-١/٥، أجرى المقرر الخاص، بدعوة من الحكومة، زيارة إلى ميانمار في الفترة من ١١ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وأكد أنه لا يمكن اعتبار بعثته بعثة مكتملة لتقصي الحقائق لأن شروط إجراء بعثة تحقيق مستقلة وسرية تتطلب إطاراً مختلفاً. ولذلك أعلم المقرر الخاص المجلس أنه ينبغي النظر إلى بعثته على أنها خطوة أولية في عملية التحقيق، وأن السلطات قد أبدت استعدادها للتعاون فيما يتعلق ببعثات المتابعة التي يجريها.

٣- ووجد المقرر الخاص خلال زيارته أن قوات الأمن، التي تضم الشرطة والجيش وشرطة مكافحة الشغب، استخدمت القوة المفرطة ضد المدنيين في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر. واستنتج المقرر الخاص، بعد النظر بصورة جادة في عدد مما تم تقديمه من شهادات وتقارير وأفلام فيديو وصور،أن هناك أسساً متينة للاعتقاد بأن ما لا يقل عن ٣١ شخصاً قد توفوا نتيجة أعمال قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر، من بينهم الأشخاص البالغ عددهم ١٥ شخصاً الذين أشارت إليهم الحكومة في المعلومات التي قدمتها بشأن الإصابات. ويعتقد المقرر الخاص أن مشاركة الرابطة الوحدوية للتضامن والتنمية وميليشيا سوان آه شين أسهمت إلى حد كبير في الاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين السلميين. ووفقاً لما ورد من تقارير ومعلومات موثوقة، تم إلقاء القبض على عدد يتراوح بين ٠٠٠ ٣ و٠٠٠ ٤ شخص في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وثمة عدد يتراوح بين ٥٠٠ و٠٠٠ ١ شخص كانوا لا يزالون محتجزين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وقد لفت المقرر الخاص في تقريره انتباه الحكومة إلى ما أُفيدَ عما لا يقل عن ٧٤ حالة من حالات الاختفاء القسري.

٤- وعقب تقديم المقرر الخاص تقريره (A/HRC/6/14)، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٣٣/٦، الذي طلب فيه إلى المقرر الخاص إجراء بعثة متابعة وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته السابعة. وقد أحال المقرر الخاص رسالة إلى الحكومة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أعرب فيها عن رغبته في إجراء بعثة متابعة قبل انعقاد الدورة السابعة لمجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠٠٨. وحتى وقت وضع الصيغة النهائية للتقرير الحالي، لم يكن المقرر الخاص قد حصل على تأشيرة الدخول من سلطات ميانمار.

٥- وعملاً بأحكام القرار ٣٣/٦، يقدم المقرر الخاص استعراضاً للمتابعة وتقييماً للمعلومات التي تم جمعها عما يترتب على عمليات قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ من آثار في حقوق الإنسان، وعن التطورات المتعلقة بالمجالات المواضوعية التي تم تناولها في تقريره السابق المقدم إلى المجلس. ويعرب المقرر الخاص عن بالغ أسفه لعدم السماح له بالسفر إلى ميانمار لتقييم الحالة في الموقع.

ثانياً – منهجية المقرر الخاص وأنشطته

٦- بعد اعتماد المجلس قراره ٦/٣٣، أدرج المقرر الخاص في برنامج عمله خطةً لإجراء زيارة متابعة إلى ميانمار وبرنامجاً لجمع آخر ما استجد من معلومات عن التطورات التي حدثت في عمليات التحقيق في حالات الاختفاء؛ وعن حالات القتل المبلغ عنها خلال عمليات القمع؛ وعن الإعفاء من المسؤوليات نتيجة الاستخدام المفرط للقوة؛ وحالة الأشخاص المحتجزين، بما في ذلك أوضاع احتجازهم وعدالة المحاكمات ونتائجها. وبعد تقييم مختلف القيود التي واجهها المقرر الخاص أثناء بعثته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أعلم المقرر الخاص أيضاً الحكومة بوضوح عن الإطار اللازم لضمان قيامه بزيارة بناءة.

٧- وبعث المقرر الخاص برسالة إلى الحكومة في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨ أورد فيها برنامج مفصل مقترح يرمي إلى مواصلة تحديد الظروف والحصول على آراء الحكومة بشأن الإجراءات التي اتخذت خلال أهم الأحداث المبلغ عنها، بما في ذلك عقد اجتماعات مع جهات، من بينها وزيرة الشؤون الداخلية؛ ووزير الشؤون الخارجية؛ ووزير العمل؛ وموظفو إنفاذ القانون، بمن فيهم قادة قوات مكافحة الشغب وكتائب الشرطة؛ ودوائر الجيش والمشاة من المسؤولين عن القانون والنظام خلال عملية قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. كما اقترح عقد اجتماعات مع مكتب المدعي العام والسلطات القضائية لجمع المعلومات المتعلقة بالأوضاع القانونية المتعلقة بالمحتجزين والمحاكمات والإدانات. وأحاط المقرر الخاص الحكومةَ علماً بأنه يود أيضاً أن يركز على الأحداث التي أُبلغ عن وقوعها في مندالي وسيتوي. وقد طلب المقرر الخاص، مثلما فعل خلال زيارته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، بالسماح له بإجراء مزيد من المقابلات السرية مع المحتجزين، وكذلك بالوصول السري غير المقيد إلى الفريق القطري التابع للأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني.

٨- ومنذ تقديم المقرر الخاص تقريره إلى المجلس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، تلقى وجمع معلومات مستوفاة من عدد من المصادر الموثوق بها بشأن التطورات التي حدثت في البلد فيما يتعلق بعمليات قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ولم تتح له فرصة لمقابلة مسؤولي الحكومة في الموقع والتحاور معهم بشأن ما استجد من معلومات ولمقارنة المعلومات المستجدة التي تم جمعها منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وتبين المعلومات التي تم جمعها خلال الفترة المستعرَضة أن الوقائع التي حدثت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ ونتائجها تتطلب مشاركة منتظمة وتحقيقاً شاملاً. وسيكون ذلك أمراً أساسياً إذا ما أريد لجهود الحكومة المبذولة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الانتقال إلى الديمقراطية، على النحو الذي أعرب عنه المتحدثون باسم الحكومة للمقرر الخاص أثناء زيارته القطرية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أن تؤتي ثمارها.

٩- ويود المقرر الخاص أن يعرب عن امتنانه لمكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ولا سيما المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا على ما قدمه له من دعم في تنفيذ ولايته.

ثالثاً – ما حدث من تطورات منذ إجراء البعثة الأولى المتعلقة بأحداث آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر

١٠- واصل المقرر الخاص خلال الفترة المستعرَضة، تلقي معلومات تتعلق بحالات إلقاء القبض على ناشطين في حقوق الإنسان وعلى أفراد واحتجازهم فيما يتعلق بالقمع العنيف للتظاهرات السلمية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

١١- وتشير التقارير الواردة إلى ما درجت عليه العادة من إلقاء القبض على أفراد، أياً كانت صلتهم بتنظيم التظاهرات السلمية في أيلول/سبتمبر أو الذين كانوا يحاولون، حسب الادعاءات، تقديم إفادات أو شهادات عيان عن عمليات القمع. وأُفيدَ عن محاكمة عدد من المحتجزين وإصدار أحكام بحقهم بسبب مشاركتهم في التظاهرات.

١٢- وتفيد التقارير بأن الدولة استمرت في مراقبة الرهبان والأديرة خلال الفترة المستعرضة. و تمكَّن المقرر الخاص، منذ آخر بعثة أجراها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، من جمع إفادات مباشرة من ٢٣ راهباً كانوا قد اشتركوا في التظاهرات. وذكر جميع أولئك الرهبان، عندما سئلوا عن الدافع لمشاركتهم في التظاهرات، أن السبب في مشاركتهم هو الأوضاع القاسية التي فرضتها الحكومة على الشعب وتردي مستويات المعيشة. وقد أدرجت هذه الأسباب في تقرير المقرر الخاص (A/HRC/6/14). وأشار الرهبان إلى أن الوضع الاقتصادي ساهم أيضاً في تقليل الموارد الشحيحة أصلاً المتاحة لتقديم المساعدة الاجتماعية، وهي موارد يعتبرها العديد من السكان في البلاد تقليدياً شبكة أمان اجتماعي. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، تلقى المقرر الخاص معلومات عن إغلاق عدد من الأديرة، من بينها دير ماجين في يانجون، الذي كان يقدم عادةً المساعدة إلى مرضى متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وتفيد المزاعم أن إغلاق الأديرة يتعلق بالدعم المزعوم الذي قدمته هذه الأديرة للتظاهرات في أيلول/سبتمبر. وفي مدن رئيسية أخرى مثل مندالي، تم إحاطة الأديرة بقوات الأمن.

١٣- وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أحال المقرر الخاص رسالة إلى الحكومة تتضمن ثلاث قوائم بأسماء أشخاص يدعى احتجازهم أو قتلهم أو اختفاؤهم، وطالب بتقديم معلومات عن أوضاعهم. ويأسف المقرر الخاص لعدم تلقيه أية معلومات من الحكومة عن هذه الحالات.

ألف - حالات الإفراج، واستمرار عمليات التوقيف والاحتجاز

١٤- وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ينبغي إجراء عمليات التوقيف والاحتجاز وفقاً لقواعد رسمية وموثقة للقوانين المحلية والقانون الدولي، بما في ذلك مبدأ عدم التمييز. وبموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا يجوز أن تكون عمليات التوقيف هذه تعسفية، ولا يجوز أن يقوم بها إلا أشخاص مخوَّلون ذلك بموجب القانون. كما لا يجوز التنازل عن حقوق المحتجزين، بما في ذلك الحق في إبلاغهم بالتهم الموجهة ضدهم، وحقهم الاستعانة بمحامٍ وفي تلقي رعاية طبية، وإعلام أفراد أسرهم بمكان وجودهم، وإخضاع عملية التوقيف لمراجعة قانونية سريعة، بمجرد إعادة تسمية عملية التوقيف والاحتجاز، ليصبح أسمها "عملية تحقيق". وفضلاً عن ذلك، فإن المبدأ ٢ من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن هو مبدأ ينبغي تطبيقه بصورة حصرية وفقاً لأحكام القانون ومن جانب مسؤولين مختصين أو أشخاص يرخص لهم القيام بذلك".

١٥- وخلال البعثة التي أجراها المقرر الخاص في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أكدت الحكومة احتجاز ٩٣ فرداً. وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، قدم المقرر الخاص قائمة بأسماء ٦٥٣ فرداً آخر، يعتقد بأنهم كانوا لا يزالون قيد الاحتجاز آنذاك. و لم يتلق المقرر الخاص أي رد من الحكومة بشأن وضع الأشخاص الذين أُفيدَ بأنهم قيد الاحتجاز. لكنه تلقى معلومات من مصادر غير حكومية تتعلق بالإفراج عن قرابة ١٠٠ شخص كان قد تم إلقاء القبض عليهم فيما يتعلق بالتظاهرات. ويقر المقرر الخاص بالصعوبات في تتبع عمليات الإفراج بسبب انعدام

المعلومات المتعلقة بالتواريخ المحددة للإفراج. وهو يُعرب، في هذا السياق، عن بالغ أسفه لأن الفرصة لم تتح له لكي يتحقق من هذه التطورات الإيجابية مع السلطات من خلال زيارة متابعة.

١٦- و استمر المقرر الخاص، بعد مغادرته البلد في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، في تلقي معلومات عن استمرار عمليات التوقيف والاحتجاز. فقد أُبلغ عن وقوع المزيد من هذه العمليات منذ ذلك التاريخ. فأُبلغ عن إلقاء القبض على قرابة ٧٠ فرداً في الفترة ما بين ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨، فيما يتعلق بمشاركتهم المزعومة في التظاهرات ولما زُعم عن إبلاغهم مصادرَ في خارج البلاد عن قيام موظفي الدولة باستخدام القوة المفرطة خلال عمليات القمع. ووقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، أُفيدَ عن وجود ٦٢ شخصاً قيد الاحتجاز.

١٧- وتفيد التقارير بأنه تم، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، إلقاء القبض على المدعوّين كهين موي أيي، وكايوي سويي، وزاو مين، وهتون وين، ومايو يان ياونغ ثاين، وجميعهم من السجناء السياسيين والأعضاء حالياً في جماعات طلاب جيل ٨٨. وتفيد التقارير بأنه تم إلقاء القبض عليهم في ما يتعلق بتصوير تظاهرات أيلول/سبتمبر والشهادات المقدمة إلى وسائل الإعلام الأجنبية. كما أُفيدَ عن إلقاء القبض في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على السجناء السياسيين السابقين أيونج أيونج جيي، ومايات هسان، ووين ماو، لمحاولتهم إرسال تسجيل فيلم فيديو عن مظاهرات أيلول/سبتمبر إلى إحدى وسائل الإعلام العالمية.

١٨- ومنذ البعثة التي أجراها المقرر الخاص، تم إلقاء القبض على أي ثاين (ألياس كو بو ناونغ) ومينت ناتينغ، ويو كينهان، ومون مين سوي، وهتين ماينت، والدكتور أيونغ موي نيو، وسين وين، وناي ميو كياو، وهتيت هتيت أيونغ، وكياوي زين وين، الذين يعرفون بأنهم من الناشطين السياسيين.

١٩- وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أبلغ عن إلقاء القبض مجدداً على يو ثيت ويا (ألياس باوك سا)، رئيس الرابطة الوطنية للديمقراطية من مدينة سانشاونغ، بعد أن كان قد تم إلقاء القبض عليه وإطلاق سراحه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وادُّعي أن قوات الشرطة كانت قد قامت بتفتيشه لدى إلقاء القبض عليه في كانون الثاني/يناير، وأنها عثرت في حوزته على جهاز رقمي للذاكرة يتضمن معلومات عن التشغيل القسري وعن الزج بالأطفال في النزاعات المسلحة. وتم إبلاغه آنذاك بأن هذا هو السبب وراء إلقاء القبض عليه. وعلم المقرر الخاص في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٨ عن إطلاق سراح يو ثيت ويا بكفالة (قدرها ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ كياتس) بعد إدانته بموجب المادتين ١٨٦ و٣٥٣ من القانون الجنائي.

٢٠- وتم تقييد حرية التعبير بصورة أكبر، على نحو ما تَجَلّى بإلقاء القبض على عدد من الصحفيين وفرض الحظر على عدد من وسائط الإعلام. وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أُفيدَ عن إلقاء القبض على ثيت زين، وهو رئيس تحرير صحيفة *Myanmar Nation* (أمة ميانمار)، وعلى سين ويذ مونغ (ألياس كو سوي)، مدير مكتب الصحيفة ذاتها، في مكتبيهما في يانجون. وأفيدَ أن قوات الشرطة قامت بتفتيش المكتب ومصادرة نسخة من تقرير المقرر الخاص وكتب عديدة وأقراص مدَمَّجة تتضمن صوراً للمظاهرات التي وقعت في الشوارع في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وهواتف نقالة وقصائد بقلم سين وين مايونغ ومواد حساسة للطغمة العسكرية الحاكمة. وقامت الحكومة بفرض حظر على إصدار وتوزيع الصحيفة المذكورة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨. وتم إلقاء القبض على ناي فون لات (المعروف

بلقب ناي ميو كي أو) في ٢٩ كانون الثاني/يناير، لما زُعِم عن قيامه بنشر مقالات عن آراء تعبر عن الشباب على صفحاته في مدونته الإلكترونية. وفيما يتعلق بحالة ثيت سين وساين ويذ مايونغ، أحال المقرر الخاص، إلى جانب المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان، نداءً عاجلاً مشتركاً إلى الحكومة في ٢١ شباط/فبراير.

٢١- وفضلاً عن ذلك، تلقى المقرر الخاص معلومات مفصلة تتعلق بإلقاء القبض على فنانين وناشطين آخرين. وتفيد التقارير بأنه تم إلقاء القبض على ساو وايي في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ لكتابته قصيدة انتقد فيها قيادة الطغمة العسكرية الحاكمة. وتفيد التقارير عن إلقاء القبض على شاعرين آخرين في كانون الثاني/يناير، هما كوكو مايونغ ألياس (زاو لو ساين) وكو مين هان، وعن إلقاء القبض على الفنان عازف الغيتار (كو) وين ماو في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٢٢- وفي عام ٢٠٠٧، صادف الاحتفال بذكرى اليوم الدولي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر مع الحملة العالمية الممتدة طيلة سنة واحدة التي تنتهي في يوم الاحتفال بالذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. واليوم الدولي لحقوق الإنسان هو، وفقاً للتقاليد، يوم للاحتفال بذكرى ملايين من المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم الذين يكافحون يومياً من أجل حماية وتعزيز حقوق الآخرين على النحو المنصوص عليه في الإعلان العالمي. ويعرب المقرر الخاص عن بالغ أسفه لما أفيد عن تعرُّض المدافعين عن حقوق الإنسان في ميانمار للمضايقة عند الاستعداد للاحتفال بهذا اليوم. فتفيد التقارير بأنه تم في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ إلقاء القبض على أيونغ زاو أو، العضو في شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين على تعزيزها، عندما كان يقوم بإعداد مواد لإحياء الذكرى. وتفيد التقارير بأنه تم إلقاء القبض على يو تين هلا، وهو عضو في اتحاد نقابات عمال بورما، مع أفراد أسرته في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، لقيامه بتنظيم عمال السكك الحديدية وحثهم على المشاركة في تظاهرات أيلول/سبتمبر. وأعلمت الحكومة المقرر الخاص أن أيونغ زاو أو قد أدين بموجب قانون الانضمام غير المشروع لعام ١٩٠٨ (١/١٧)، وقانون الهجرة (الحكم المتعلق بحالة الطوارئ)، و قانون عام ١٩٤٧ (١/١٣)، والمادة ٥٠٥/باء من القانون الجنائي. وتفيد الحكومة بأنه تم إطلاق سراح يو تين هلا في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، وبأنه تم إلقاء القبض عليه مجدداً في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٣- ويساور المقرر الخاص القلق إزاء المعلومات المتعددة الواردة عن تعرض الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين للتفتيش، والأسباب المبلغ عنها لتجديد احتجازهم، بما في ذلك الادعاءات بحيازتهم نسخاً عن تقريره المقدم إلى المجلس.

٢٤- ووقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، تلقى المقرر الخاص أسماء ٧١٨ شخصاً تم إلقاء القبض عليهم في الفترة بين آب/أغسطس ٢٠٠٧ وشباط/فبراير ٢٠٠٨، وأفيدَ أنهم لا يزالون محتجزين. ويتضمن هذا العدد ٩٣ فرداً أكدت الحكومة للمقرر الخاص احتجازَهم، وذلك عند قيامه ببعثته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وقدم المقرر الخاص إلى الحكومة نسخة مستوفاة للقوائم المقدمة إليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وطلب إليها، بوجه خاص، تقديم معلومات تتعلق بـ ٧١٨ فرداً، بما في ذلك عن أوضاع احتجازهم، وأماكن احتجازهم، والأسس القانونية لاحتجازهم، والتهم الموجهة إليهم، ومعلومات مفصلة عن محاكماتهم وإدانتهم.

باء – المحاكمات والإدانات

٢٥- أعرب المقرر الخاص، أثناء اجتماعه مع المدعي العام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، عن قلقه إزاء عمليات الاحتجاز المطولة دون تقديم ضمانات قانونية للمحتجزين. كما أكد على أن لكل شخص الحق في محاكمة عادلة في الدعاوى المدنية والجنائية على السواء، وأن حماية حقوق الإنسان بفعالية تعتمد على إمكانية عرض القضايا على محاكم مختصة قادرة على إقامة العدل. وينبغي أن يُكفل مبدأ المساواة أمام القانون طوال المراحل التي تسبق المحاكمة وتتخللها، وينبغي أن تتاح للجميع فرصة متساوية للاحتكام إلى القضاء للمطالبة بحقوقهم. ولاحظ المقرر الخاص أثناء اجتماعه بالمسؤولين الحكوميين أن هناك سبباً فعلياً للاعتقاد بأن الحق في افتراض براءة المحتجزين هو حق معرض للخطر.

٢٦- وتفيد التقارير بأن عمليات إلقاء القبض التي لا تزال مستمرة منذ أيلول/سبتمبر لم تتم وفقاً للإجراءات الجنائية. فقد أفيدَ عن إلقاء القبض على عدد من الأشخاص دون أمر من المحاكم وعن احتجازهم في أماكن مجهولة، في مراكز استجواب متعددة. وقد تم، بعد عملية الاستجواب، إطلاق سراح بعضهم دون توجيه تُهَم إليهم، في حين أُرسل البعض الآخر إلى سجن إنسين في يانغون. وأفيدَ أنه تم في السجن إعلام المحتجزين بالتهم الموجهة إليهم بموجب أحكام متعددة من القانون الجنائي. وعلى الرغم مما أفيدَ عن إدانة معظم المحتجزين بموجب المادة ٥٠٥/باء من القانون الجنائي لقيامهم بصياغة أو نشر أو توزيع بيانات أو إشاعات أو تقارير "بنية التسبب أو إمكانية التسبب في إثارة الخوف والهلع في صفوف الجمهور"، أُشير إلى قوانين أخرى، مثل قانون مؤسسات الطبع والنشر، وقانون أحكام الطوارئ، وقانون الانضمام غير المشروع.

٢٧- وتم إبلاغ المقرر الخاص بالصلاحية المخَوَّلة لقوات الشرطة احتجاز المشتبه فيهم لفترة لا تتجاوز ٢٤ ساعة، حيث يتعين عليهم بعد هذه الفترة إحالة القضية إلى المحكمة وتقديم أسس للاحتجاز. وبإمكان القاضي أن يُصدر أمراً بالحبس الاحتياطي لمدة لا تتجاوز ١٤ يوماً لكي يتمكن رجال الشرطة من مواصلة التحقيق عند الاقتضاء. ويتعين على رجال الشرطة، بعد مرور الفترة المحددة بـ ١٤ يوماً، إحضار المشتبه فيه مجدداً أمام المحكمة لاستصدار أمر بحبسه احتياطياً لمدة ١٤ يوماً لصياغة كامل حيثيات الدعوى. ويتعين على رجال الشرطة، بعد مرور ٢٨ يوماً، رفع الدعوى أمام المحكمة. فإذا لم تعثر قوات الشرطة خلال عملية التحقيق على أي دليل ضد الشخص المتهم، وجب عليها إطلاق سراح المشتبه فيه، وفقاً للمادة ٦ من الإجراءات الجنائية.

٢٨- ووقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، كان قد تم إدانة ١٤٥ شخصاً محتجزاً بموجب قوانين مختلفة، في حين تم إلقاء القبض بصورة غير مشروعة على آخرين. ووفقاً للتقارير الواردة صدرت بشأن ٤٠ محتجزاً أحكام بالسجن لفترات تتراوح بين سنتين و٢٢ سنة. وتفيد التقارير بأن العديد من الأشخاص الذين تم احتجازهم لم يتم إحضارهم أمام محكمة؛ وأنه، في حالات أخرى، أصدرت السلطات القضائية الأوامر أو الأحكام بالسجن. وتفيد التقارير أنه، في عدد كبير من الحالات، لم يكن الأشخاص المحتجزون ممثلين بمحامٍ.

٢٩- وتفيد التقارير أن يي ميات هاين، وهو طالب يبلغ من العمر ١٧ عاماً، قد أُدين دون إحضاره أمام المحكمة، ولا يُسمح له الاستعانة بمحامٍ أو تلقي زيارات من أفراد أسرته. ولم يتم إحضار طالب آخر، وهو سيثو مايونغ (الياس يا بيت)، أمام المحكمة. كما لم يتم إحضار الراهبَين يو كاو في دا، وزاو ثي لا، أمام المحكمة، وتمت

إدانتهما بموجب القانون الجنائي. وتفيد التقارير بأنه تم إلقاء القبض على أيونغ مين ناينغ في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، وأنه لم يسمح لمحاميه بتمثيله في جلسة استماع أمام المحاكمة. وفي بعض الحالات، يواجه المحتجزون محاكمة في محكمة خاصة في سجن إنساين، وهي محكمة موجودة داخل السجن وسرية. ووفقاً للتقارير، لا يُسمح حتى لأفراد أسر الأشخاص المحتجزين، وأحياناً المحامين، بالدخول إلى هذه المحكمة.

٣٠- وقد تم بعد التظاهرات إلقاء القبض على أعضاء مجموعة طلاب جيل الـ ٨٨، وهم مين زي يا، وباو يو تون (الملقَّب مين كو نينغ)، وكوكو جيي، وبيوني تشو (الملقَّب هيتي وين أيونغ)، وأيونغ ثو، وكياوا كياوا هتو (الملقَّب ماركي) وكياوا مين يو (الملقَّب جيمي) وميا أيي (الملقَّب تو يا) ويين هتوو أيونغ. وتفيد التقارير بأنهم أدينوا بموجب أحكام المادة ٢٠/١٧ من قانون النشر والطباعة؛ وبأن ما مجموعه ٣٣ راهباً، من بينهم القائد يو جامبيرا، قد أُدينوا بموجب القانون الجنائي وقانون أحكام الطوارئ وقانون تكوين جماعات غير مشروعة.

٣١- وقد تمت إدانة أعضاء الرابطة الوطنية للديمقراطية أو با ميينت وكاو ماوونغ وأو بي ساين وأيي تشو ومين أوونغ وأو ناي وين وأو كهين هلا وثي ها، الذين تم إلقاء القبض عليهم في الفترة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر، بموجب القانون الجنائي، وأُدينوا بالسجن لفترة تتراوح بين سنتين و٢٢ سنة.

٣٢- وتفيد التقارير بأنه حكم على ثي ها، وهو سياسي وناشط في حقوق الإنسان وعضو في الرابطة الوطنية للديمقراطية وفي رابطة المدافعين عن حقوق الإنسان والمناصرين لها، بالسجن لمدة ٢٢ عاماً؛ وبأنه تم إلقاء القبض عليه في ٨ أيلول/سبتمبر لحيازته منشورات سياسية تتضمن رسائل مثل "آن الأوان للرجوع إلى طريق الصواب" و"أينما يكون هناك الطلاب تكون هناك نقابات طلابية". ووجهت إليه تهمة العصيان والتحريض على ارتكاب جرائم ضد السلام العام، بموجب أحكام المادتين ١٢٤(أ) و٥٠٥(ب) من القانون الجنائي.

٣٣- وألقي القبض على ثيت أو، وزاو ثون (هتون) و(كو) شوي بين (المعروف بلقب هاتي ناينغ لاين) في ١٥ أيلول/سبتمبر و١٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي، ووجهت التهم إليهم بموجب المادة ٥٠٥/باء من القانون الجنائي، وحُكم عليهم بالسجن لمدة سنتين. وتفيد المصادر أنه لم يتم إحضار ثيت أو أمام المحكمة؛ ويقال إن قاضياً حضر إلى سجن بروم، حيث أصدر الحكم؛ وبأن يا زار، وزاو كيي وتشوي توي، وهم من المدنيين، وتم إلقاء القبض عليهم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، قد أدينوا بموجب القانون الجنائي وحُكم عليهم بالسجن لمدة سنتين لتقديمهم الماء للرهبان أثناء المظاهرة. وتم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلقاء القبض على أيونغ ناينغ سو البالغ من العمر ٣٣ عاماً، وحكم عليه بالسجن لمدة ٣ سنوات؛ وأفيدَ أنه مودَع قيد السجن الانفرادي في سجن ثاندوي.

٣٤- كما صدر حكم بشأن الرهبان بالسجن لمدة لا تتجاوز سبع سنوات. وأُلقي القبض على يو أيثا ريا ويو واناثيري في ٢٩ أيلول/سبتمبر، وأُدينوا بموجب المواد ١٤٣ و٥٠٥ /باء و٢٩٥ من القانون الجنائي وحُكم عليهم بالسجن لمدة سبع سنوات، وستة أشهر، وسنتين على التوالي. و أُلقي القبض على يو ويكرمالا (كوا مالا) وأُدين في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بموجب المادتين ١٤٣ و٢٩٥/ألف من القانون الجنائي، وحُكم عليه بالسجن لمدة سنتين وستة أشهر. ووفقاً للمصادر، يوجد الرهبان الثلاثة حالياً في السجون في ولاية راكهاين. وأُدين الراهب يو بانيتا (الملقّب يو مينيت يي) بموجب القانون الجنائي وحُكم عليه بالسجن لمدة سنتين دون أن يُحضر أمام المحكمة، حيث أعلن الحكم قاضٍ في سجن بورم وهو مكان احتجاز الراهب.

رابعاً – عمليات التحقيق في عمليات القتل نتيجة قمع التظاهرات؛ المساءلة عن الاستخدام المفرط للقوة

٣٥- قام المقرر الخاص، في كانون الأول/ديسمبر، خلال زيارته إلى البلاد وبعد المناقشات التي أجراها مع مختلف السلطات في يانجون، التي زودته بإثباتات تتعلق بـ ١٥ فرداً قُتلوا، بإعلام السلطات أنه تلقى معلومات موثوقة عن ١٦ فرداً إضافياً يُدَّعى قتلهم خلال عمليات قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر.

٣٦- وطالب المقرر الخاص الحكومة بتقديم معلومات تتعلق بحالات التحقيق في سبب وفاة الأفراد المشار إليهم أعلاه ومسؤوليات قوات الأمن، في ضوء أحكام المادة ٣ من مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والتعليق عليها. ولاحظ المقرر الخاص، في تقريره (A/AHRC/6/14) أيضاً، أنه تلقى ادعاءات تتعلق بقتل أشخاص آخرين يُدعى أنه تم اقتيادهم إلى مرمدة يا واي في يانجون وحرقهم خلال الليل بين الساعة الرابعة والثامنة صباحاً في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٣٧- ويأسف المقرر الخاص لأنه لم يتلق أية معلومات محددة تتعلق بعمليات التحقيق، ولا توضيحات عن مسؤوليات أي موظف حكومي أو فرع من فروع الأمن فيما يتعلق بقتل ١٥ فرداً اعترفت السلطات بأنهم وقعوا ضحايا عمليات قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. كما أنه يأسف لعدم تقديم معلومات تتعلق بادعاءات قتل ١٦ فرداً آخراً وحرق عدد من الجثث في مرمدة يا واي، على النحو المشار إليه أعلاه، وهي معلومات يمكن أن تساعده في تقديم صورة مقارنة عن الوقائع المُبلغ عنها.

خامساً – التطورات المتعلقة بحالة المفقودين

٣٨- منذ قمع التظاهرات، ما برح المقرر الخاص يتلقى معلومات تتعلق بأشخاص لا يزالون مفقودين. وفي القائمة التي قدمها إلى السلطات والتي تصادفت مع عملية إعداد هذا التقرير (A/HRC/6/14)، لاحظ المقرر الخاص أن عدداً من المصادر أبلغ عن فقدان ٧٤ شخصاً. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ما انفك المقرر الخاص يقوم بتضمين هذه القائمة أحدث المعلومات الواردة من المصادر. وقد تم العثور على بعض الأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة الأولية للمفقودين، وأفيدَ عن إطلاق سراح ١٥ فرداً منهم، ولا يزال ٨ أفراد محتجزين.

٣٩- بيد أن المقرر الخاص تلقى أيضاً تقارير من أفراد آخرين أفيدَ أنهم لا يزالون مفقودين ولم تُدرج أسماؤهم في القائمة الأولية. ويأسف المقرر الخاص لعدم تحديد الحكومة أماكن وجود الأشخاص المفقودين منذ قمع التظاهرات، ولعدم تقديمها أية إيضاحات عن حالة الأشخاص الأربع والسبعين المفقودين وفقاً لما أفيدَ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٤٠- ووقت وضع الصيغة النهائية للتقرير الحالي، لا يزال هناك ٧٥ فرداً مفقوداً ممن تم لفت انتباه المقرر الخاص بشأن حالاتهم. وقد قدم المقرر الخاص إلى الحكومة قائمة مستوفاة وطلب منها تقديم معلومات تتعلق بأماكن وجود الأفراد المبلَّغ عن فقدانهم.

سادساً – أوضاع المحتجزين وإمكانية اتصال لجنة الصليب الأحمر الدولية بهم

٤١- تشير التقارير الواردة أن أوضاع المحتجزين في سجن انساين في يانجون لا تزال مرَوِّعة. ويواجه أفراد أسر المحتجزين وأقرباؤهم قائمة طويلة من العقبات، من بينها إجراءات مطوَّلة للسماح لهم بزيارة المحتجزين في السجن. وأُفيدَ أن معظم المحتجزين يعتمدون على الأغذية والأدوية التي يقدمها إليهم أفراد أسرهم خلال زيارات السجناء. وحتى يومنا هذا، لا يمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بأوضاع المحتجزين إلا من خلال الاتصال بأسر السجناء.

٤٢- ويود المقرر الخاص أن يعيد تأكيد قلقه لعدم حدوث تطورات ملحوظة فيما يتعلق بالسماح للجنة الصليب الأحمر الدولية بالاتصال بالمحتجزين وفقاً للولاية المسندة إليها. ومع ذلك، يشيد المقرر الخاص بما يُبذَل من جهود لمواصلة التحاور مع السلطات من أجل ضمان استئناف الزيارات وفقاً لولايته. كما يود أن يكرر نداءه الموجه إلى السلطات لإعادة التحاور مع لجنة الصليب الأحمر الدولية والسماح لها بالوصول الحر إلى مراكز الاحتجاز.

سابعاً – الاستنتاجات

٤٣- يأسف المقرر الخاص لعدم السماح له بزيارة البلد لإجراء بعثة متابعة حسبما طلبه المجلس. ويقر بما قدمته حكومة ميانمار مبدئياً من التعاون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وبما قُدِّم من معلومات عن حالة وفاة ١٥ شخصاً وعن أوضاع احتجاز عدد من الأشخاص.

٤٤- إن انعدام المعلومات المتعلقة بعمليات التحقيق في حوادث أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ هي بمثابة مثال مقنع على التحديات المطروحة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في ميانمار. واستمرار الحرمان من الحقوق المدنية والسياسية الأساسية وتردي أوضاع معيشة السكان يزيد من حدة حالة حقوق الإنسان، الصعبة في حد ذاتها. و تواصل الحكومة تقييد الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي، من بين حقوق أخرى، مما يعرِّض للخطر الأساس المستقر الواجب توفره لضمان الانتقال إلى الديمقراطية القائم على أسس متينة.

٤٥- وقد قدم المقرر الخاص إلى الحكومة قائمةً مستوفاة بأسماء ٧١٨ شخصاً يعتقد أنهم قيد الاحتجاز نتيجة عمليات قمع التظاهرات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وقائمةً بأسماء ١٦ شخصاً أفيدَ عن قتلهم (بالإضافة إلى قائمة بأسماء ١٥ شخصاً متوفياً قدمتها السلطات) وقائمة بأسماء ٧٥ شخصاً أفيدَ عن فقدانهم، وذلك لكي تقدم الحكومة تعليقاتها ومعلومات عمّا استجد بشأنها. ويود أن يلفت انتباه المجلس إلى أن القوائم المحالة إلى الحكومة لا تتضمن إلا تلك الحوادث التي أشير فيها إلى أسماء الأشخاص الذين اشتركوا فيها، وأنه لا يمكن اعتبارها قوائم شاملة نظراً للقيود الحالية المفروضة على التحقق من الادعاءات التي تم تلقيها في الموقع.

٤٦- ويطلب المقرر الخاص من المجلس الإحاطة علماً بأن عدم التمكن من زيارة البلد لإجراء بعثة المتابعة هو أمر مؤسف وينمّ عن عدم اتخاذ الحكومة خطوات ملحوظة لتنفيذ المطالب المنصوص عليها في قرار المجلس دإ-٥/١، بيد أن المقرر الخاص يرى أن زيارته الأولى التي أجراها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ أتاحت له فرصة لإجراء حوار صريح مع السلطات بشأن التعديلات الواجب إدخالها في مجال حقوق الإنسان لضمان الانتقال إلى الديمقراطية حسبما يُتوخى في العملية الدستورية. وفي هذا السياق، يدعو المقرر الخاص السلطات إلى اتخاذ خطوات حقيقية للقيام مع المجلس بتحقيق شامل في قمع التظاهرات، وإلى اتخاذ تدابير تقوم على المعايير الدولية، لمنع تكرار الأحداث المأساوية التي وقعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

ثامناً – التوصيات

٤٧- لا تزال التوصيات التي قدمها المقرر الخاص في تقريره السابق (A/HRC/6/14) سارية نظراً لعدم تقديم حكومة ميانمار معلومات بشأن تنفيذ تلك التوصيات. وعليه، يدعو المقرر الخاص حكومة ميانمار، في ضوء أهداف البعثة التي أجراها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ والتوصيات التي كان قد قدمها في تقريره السابق، إلى أن تقوم بتنفيذ ما يلي:

'١' تدابير فورية

(أ) تأمين السلامة الجسدية والنفسية لجميع المحتجزين؛

(ب) الكشف عن مصير الأشخاص الذين ما زالوا قيد الاحتجاز أو في عداد المفقودين؛

(ج) تزويد أسر المتوفين بمعلومات عن أسباب وفاة المتوفين وعن أماكن وجود رفاتهم، والتحقيق الشامل في أسباب وفاتهم؛

(د) إحالة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى القضاء وتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا وأسرهم؛

(هـ) إتاحة الإمكانية لموظفي لجنة الصليب الأحمر الدولية ولسائر موظفي المساعدة الإنسانية المستقلين للاتصال بجميع المحتجزين؛

(و) الإفراج غير المشروط عن جميع الأشخاص الذين احتُجزوا بسبب التجمع السلمي أو التعبير السلمي عن معتقداتهم السياسية؛

(ز) منح عفو غير مشروط للأشخاص الذين سَبق أن حُكم عليهم، وإسقاط التهم الموجهة ضد من هم في طور المحاكمة؛

(ح) إجراء تحقيق مستقل ومستفيض في جميع حالات القتل والضرب المبرح وأخذ الرهائن والتعذيب وحالات الاختفاء؛

(ط) حظر جميع الميليشيات بوصفها جماعات غير شرعية وفقاً لقانون ميانمار؛

(ي) المشاركة بشكل فعال في حوار بناء ومستدام مع مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة، ولا سيما ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار؛

(ك) تأمين إجراء بعثة لمتابعة النتائج الأولية التي خلصت إليها البعثة التي قام بها المقرر الخاص في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وللنتائج المستخلصة في هذا التقرير، من خلال دعوة لجنة تحقيق دولية أو بعثة لتقصي الحقائق بغية إجراء تحقيق أشمل في أحداث أيلول/سبتمبر؛

'٢' تدابير انتقالية

(أ) فتح قناة فعالة لمتابعة الرسائل والبلاغات والتعاون مع المقرر الخاص، ومده ومد فريق دعمه بإمكانية الوصول المنتظم إلى البلد؛

(ب) النظر في تنفيذ خطة العمل للإفراج عن جميع السجناء السياسيين، على نحو ما اقترحه ذلك المقرر الخاص في تقريره الأخير إلى الجمعية العامة (A/62/223)؛

(ج) مواصلة الحوار مع داو أونغ سان سوو كيي من خلال وزير العمل ووزير الاتصال؛

(د) إلغاء أو تعديل القوانين واللوائح السارية حالياً فيما يتصل بالحق في التجمع السلمي والحق في حرية التعبير والحق في حرية التنقل وجميع المسائل ذات الصلة بالإجراءات الجنائية والجزائية ولوائح السجون؛

(هـ) طلب المساعدة التقنية لإلغاء أو تعديل قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، وإعادة النظر في القوانين التي تنظم عمل الشرطة أثناء المظاهرات.

- - - - -